



- اسم الشركة : شركة الالومنيوم العربية
- الشكل القانوني للشركة : شركة مساهمة مصرية تأسست وفقاً لأحكام القانون رقم 43 لسنة 1974 ولائحته التنفيذية
- رقم السجل التجاري : 176625 شركات مساهمة
- رأس المال المرخص به : 100000000 جنيه مصري
- رأس المال المصدر : 28260200 جنيه مصري
- رأس المال المدفوع : 28260200 جنيه مصري

**محضر إجتماع الجمعية العامة العادية
لشركة الالومنيوم العربية**

المنعقدة في يوم الاحد الموافق 2023/03/26 في تمام الساعة الثانية عصراً بمقر الشركة

بناءً على الدعوة الموجهة من السيد المهندس / بدر ناصر محمد عبد المحسن الخرافي - رئيس مجلس الإدارة إلى كل من السادة المساهمين والسيد مراقب الحسابات والهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة للرقابة المالية وكافة الجهات المختصة والسادة أعضاء مجلس الإدارة وبتفويضه سيادته للسيد الدكتور / مجدى محمد فكرى الجبيلى بحضور الإجتماع ورناسته والتصويت والتصديق على القرارات نيابة عن سيادته إجتمعت الجمعية العامة العادية في تمام الساعة الثانية عصراً يوم الاحد الموافق 2023/03/26 بمقر الشركة الرئيسي بالعنوان الكائن 3 شارع احمد الدرديرى ناصية 89 شارع الميرغنى - مصر الجديدة - القاهرة - ج.م.ع

وذلك للنظر في جدول الأعمال الآتى :

1. النظر في المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31
2. النظر في المصادقة على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31
3. النظر في المصادقة على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31
4. النظر في اعتماد حساب توزيع الأرباح المقترح عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31
5. النظر في المصادقة على تقرير مراقب الحسابات على تقرير الحوكمة عن عام 2022
6. النظر في إخلاء مسؤولية مجلس الإدارة عن أعماله خلال السنة المالية المنتهية في 2022/12/31
7. النظر في اعتماد توزيع نصف سهم مجاني بعد التجزئة على السادة مساهمي الشركة من الأرباح المرحلة حتى 2022/12/31
8. النظر في تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن السنة المالية التي ستنتهى في 2023/12/31

وقد ترأس هذا الإجتماع السيد الدكتور / مجدى محمد فكرى الجبيلى بتفويض من السيد المهندس / بدر ناصر محمد عبد المحسن الخرافي - رئيس مجلس الإدارة وقام بالترحيب بالسادة الحضور وبحضور كل من السادة أعضاء مجلس الإدارة التالي أسمائهم:

- السيد المهندس / بدر ناصر محمد عبد المحسن الخرافي رئيس مجلس الإدارة
- بتفويضه للسيد الدكتور / مجدى محمد فكرى الجبيلى
- السيد الأستاذ / أحمد هانى الله ديتا فضل
- السيد الأستاذ / عادل عبد الحميد ابو الريش
- السيد الأستاذ / وليد على زكى
- السيد الأستاذ / أحمد محمد أبوزيد
- السيدة / هبة الله حنفي محمد أحمد
- السيدة / سحر أحمد وجيه


رئيس الإجتماع

مراقب الحسابات

4/1

أمين المحضر

فارزا الأصوات



وقد حضر الإجتماع :
- الأستاذ / محمد عبد العزيز أحمد بتفويض من الأستاذ / رشاد حسنى مراقب حسابات الشركة - بمكتب مصطفى

شوقى وشركاه - مزارز

- ولم يحضر ممثل عن الهيئة العامة للإستثمار .

- ولم يحضر ممثل عن الهيئة العامة للرقابة المالية .

وفى بداية الجلسة أقرح السيد / رئيس الإجتماع تعيين السيد / أحمد حسن مرسى - أمين سر الإجتماع وكلاً من السيد /

محمد فرغلى محمد عثمان والسيد / محمود محمد سيد فارزا أصوات ووافق الحاضرون على هذا الإقتراح بالإجماع .

وقام السيد / مراقب حسابات الشركة بمراجعة إجراءات الدعوة للإجتماع وتبين أن الدعوة وجهت للسادة المساهمين

فى الميعاد القانونى بالإعلان فى جريدتى الاسرة المصرىة و الضحى بتاريخ 2023/03/02 كما تم اخطار ثان لدعوه

الساده المساهمين للاجتماع بالإعلان فى نفس الجريدتين بتاريخ 2023/03/08 وتم تسليم الدعوه لكل من الهيئه

العامة للرقابه الماليه والهيئه العامة للإستثمار والمناطق الحره و السيد المحاسب / رشاد حسنى - مراقب حسابات

الشركه بمكتب مصطفى شوقى وشركاه - مزارز بتاريخ 2023/02/27 .

وقام السادة / فارزى الأصوات والسيد / مراقب حسابات الشركة بمراجعة سجل الحضور والتوقيع عليه .

وتبين أن عدد الأسهم الحاضرة فى الإجتماع 4285742 سهماً من مجموع أسهم الشركة البالغ عددها 5652040 سهماً

بنسبة حضور 75.82% .

لذلك أعلن السيد / مراقب حسابات الشركة صحة إجراءات الدعوة وإكمال النصاب القانونى للحضور .

وبناءً على ما تقدم أعلن السيد / رئيس الإجتماع صحة وقانونية الإجتماع وقرر افتتاح الجلسة بالنظر فى جدول الأعمال

وأستعرض سيادته تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية فى 2022/12/31 ، ثم قام السيد /

مراقب حسابات الشركة بعرض تقريره وبعد المداولة والرد على إستفسارات بعض السادة / المساهمين .

اتخذت الجمعية العامة العادية بالإجماع القرارات التالية:

البند الأول

النظر فى المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية فى 2022/12/31

القرار الأول

تمت المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية فى 2022/12/31

البند الثانى

النظر فى المصادقة على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية فى

2022/12/31

القرار الثانى

تمت المصادقة على تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية فى 2022/12/31

البند الثالث

النظر فى المصادقة على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية فى 2022/12/31

القرار الثالث

تمت المصادقة على القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية فى 2022/12/31

رئيس الإجتماع

مراقب الحسابات

أمين السر

فارزا الأصوات



4/2

4/2



البند الرابع
النظر في اعتماد حساب توزيع الأرباح المقترح عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31

القرار الرابع
تمت الموافقة بالإجماع على اعتماد حساب توزيع الأرباح المقترح عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 كالتالي:

المبلغ (جنيه مصري)	البيان
42446475	صافي الأرباح المرحلة عن أعوام سابقة
22928222	صافي أرباح عام 2022 بعد الضرائب
65374697	إجمالي الأرباح القابلة للتوزيع
	<u>يخصم منه:</u>
1146411	تكوين احتياطي قانوني بنسبه 5% من صافي الربح
2292822	حصة العاملين في الأرباح
1413010	توزيع اول للمساهمين بنسبه (5% من رأس المال المدفوع)
--	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة (أقروا بتنازلهم عنها بالمجلس)
8478060	توزيع ثاني للمساهمين بنسبة (35% من رأس المال المدفوع)
52044394	الأرباح المرحلة للعام القادم

وقررت الجمعية بأن ميعاد صرف الأرباح للمساهمين بمبلغ 9891070 جنيه بواقع 1.75 جنيه للسهم سيتم تحديده وفقاً لتوافر السيولة .

البند الخامس
النظر في المصادقة على تقرير مراقب الحسابات على تقرير الحوكمة عن عام 2022

القرار الخامس
تمت الموافقة بالإجماع على تقرير مراقب الحسابات عن مدى التزام الشركة بقواعد حوكمة الشركات عن عام 2022

البند السادس
النظر في الموافقة على إخلاء مسؤولية مجلس الإدارة عن أعماله خلال السنة المالية المنتهية في 2022/12/31

القرار السادس
تمت الموافقة بالإجماع على إخلاء مسؤولية مجلس الإدارة عن أعماله خلال السنة المالية المنتهية في 2022/12/31

رئيس الاجتماع



مراقب الحسابات



أمين السر

[Handwritten signature]

فارزا الأصوات

[Handwritten signature]

4/3



البند السابع
النظر في اعتماد توزيع نصف سهم مجاني بعد التجزئة علي السادة مساهمي الشركة من الارباح المرحلة حتي
2022/12/31

القرار السابع
تمت الموافقة الاجماع على توزيع نصف سهم مجاني بعد التجزئة علي السادة مساهمي الشركة من الارباح المرحلة
حتى 2022/12/31

البند الثامن
النظر في تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن السنة المالية المنتهية التي ستنتهي في 2023/12/31

القرار الثامن
تمت الموافقة بالإجماع على تعيين السيد الأستاذ / رشاد حسنى الشريك - بمكتب مصطفى شوقي وشركاه - مزارز -
مراقباً لحسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية التي ستنتهي في 2023/12/31 وتحديد أتعاب سيادته عن تلك
السنة بمبلغ 55000 جم يضاف إليها ضرائب القيمة المضافة لإعداد ومراجعة القوائم المالية السنوية والربع سنوية
كما تم تحديد مبلغ 12000 جم يضاف إليها ضرائب القيمة المضافة لإعداد إقرار الضريبة على أرباح الأشخاص
الإعتبارية .
هذا وقد فوضت الجمعية العامة العادية كلاً من السادة / محمد فرغلى محمد - أحمد حسين محمد - مجتمعين أو
منفردين في إتخاذ كافة الإجراءات اللازمة أمام الجهات الرسمية والمختصة لإعتماد محضر الجمعية العامة العادية من
الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة وكافة الجهات ذات العلاقة والسجل التجارى والغرفة التجارية والتأشير به في
السجل التجارى .
وبانتهاء النظر فى جدول الاعمال أنتهى الإجتماع فى تمام الساعة الثانية والنصف من نفس اليوم .

امين سر الاجتماع

محاسب / احمد حسين مرسى القشاط

رئيس الاجتماع

د / مجدى محمد فكرى الجبيلى

فارزى الاصوات

السيد / محمد فرغلى محمد

السيد/ محمود محمد سيد

مراقب الحسابات

الأستاذ / رشاد حسنى الشريك

مكتب مصطفى شوقي وشركاه - مزارز

اقرار

أقر أنا د/ مجدى محمد فكرى الجبيلى بصفى رئيس الاجتماع باننى مسئول مسئولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد
فى المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات الإنعقاد وذلك فى مواجهة الغير والمساهمين بالشركة والهيئة العامة
للإستثمار والمناطق الحرة .

رئيس الاجتماع

د/ مجدى محمد فكرى الجبيلى





(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقرأنا / أكرم بن عبد الله
بصفى / مفضى الشركة
اجتماع الجمعية العامة (شركة) : شركة : شركة
المنعقد بتاريخ 20 ٢٤ / ٤ عدد صفحات المحضر (٤) صفحة - عدد النسخ (١) نسخة، وذلك تحت مسئوليتى
ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأئنى مفضى فى تسليم وإستلام المحضر .
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (.....) بموجب إيصال رقم (٧٠٩١٩١)
بتاريخ 20 ٢٤ / ٤ / ٤ والمقدم للهيئة بتاريخ : 20 ٢٤ / ٤ / ٤
توقيع مقدم الطلب
أكرم بن عبد الله

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء فى الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر فى حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفى ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة فى مواجهة المساهمين أو الشركاء فى الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد فى المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : يتم إعطاء المواد أرقام [١٩٨١٩٧١] من المادة القانونية رقم
١٥٩ للمادة بشأن توزيع الأرباح .
* تم إعطاء مهلة لبق التمهيد مما تقدم استناداً للمادة رقم ٧٥
من المادة ١٥٩ للمادة رقم ٢٤٧ من المادة القانونية
القانونية



المدير العام


أكرم بن عبد الله

مدير الإدارة

المحامى

محمد خالد
٢٠٢٤ / ٤ / ٤

F-ISS/B-01-09



بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة الألومنيوم العربية
المنعقدة يوم الأحد بتاريخ 2023/3/26 بمقر الشركة

اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لمساهمي شركة الألومنيوم العربية في الساعة الثانية والنصف بعد ظهر يوم الأحد الموافق 2023/3/26 بمقر الشركة الكائن 3 شارع الشيخ احمد الدرديري - مصر الجديدة - القاهرة . وذلك بناء على دعوة السيد المهندس/ رئيس مجلس الإدارة للسادة المساهمين والسيد / مراقب حسابات الشركة والهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة للرقابة المالية للنظر في جدول الاعمال الآتى :-

1- تجزئة القيمة الاسمية للسهم

2 - تعديل المادة 6 من النظام الاساسي للشركة

3 - تعديل المادة 7 من النظام الاساسي للشركة

4 - تعديل المواد 25 و 39 و 46 من النظام الاساسي للشركة

وتمت وقائع الاجتماع بحضور أعضاء مجلس الإدارة التالي أسمائهم :-

- السيد المهندس/ بدر ناصر محمد عبد المحسن الخرافي

بفويضه للسيد الدكتور/ مجدى محمد فكرى الجبيلي

- السيد / عادل عبد الحميد أبو الريش

-السيد الأستاذ / أحمد هانى الله دينا فضل

-السيد الأستاذ / وليد على زكى

-السيد الأستاذ / أحمد محمد أبوزيد

- السيدة / هبة الله حنقى محمد أحمد

- السيدة / سحر أحمد وجيه/هيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة


وفوض السيد المهندس/ بدر ناصر الخرافي بصفته رئيس مجلس ادارة شركة الألومنيوم العربية السيد الدكتور/ مجدى محمد فكرى الجبيلي عضو مجلس الإدارة المنتدب في حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية ورئاسة الاجتماع والتصويت والتصديق على القرارات نيابة عن سيادته . وحضر الاجتماع الأستاذ/ محمد عبد العزيز - المحاسب القانوني- بفويض من السيد / رشاد حسنى من مكتب مصطفى شوقي وشركاه مراقب حسابات الشركة. واقترح السيد/ رئيس الجمعية تعيين السيد المحاسب/ أحمد حسن مرسى - أمين سر الاجتماع و المسادة/ محمد فرغلى محمد ومحمود الهلالي لفرز الأصوات و وافق الحاضرون على هذا الاقتراح بالإجماع.

رئيس الاجتماع

مراقب الحسابات

أمين سر الاجتماع

فارزى الأصوات



وفي بداية الجلسة أقرح السيد / رئيس الإجتماع تعيين السيد / أحمد حسن مرسى - أمين سر الإجتماع وكلاً من السيد / محمد فرغلى محمد عثمان والسيد / محمود محمد سيد فارزا أصوات ووافق الحاضرون على هذا الإقتراح بالإجماع .

وقام السيد / مراقب حسابات الشركة بمراجعة إجراءات الدعوة للإجتماع وتبين أن الدعوة وجهت للسادة المساهمين في الميعاد القانونى بالإعلان فى جريدتى الاسرة المصريه و الضحى بتاريخ 2023/03/02 كما تم اخطار ثانى لدعوه الساده المساهمين للإجتماع بالإعلان فى نفس الجريدتين بتاريخ 2023/03/08 وتم تسليم الدعوه لكل من الهيئه العامه للرقابته المالىه والهيئه العامه للإستثمار والمناطق الحره و السيد المحاسب / رشاد حسنى - مراقب حسابات الشركة بمكتب مصطفى شوقى وشركاه - مزارز بتاريخ 2023/02/27 .

وقام السادة / فارزى الأصوات والسيد / مراقب حسابات الشركة بمراجعة سجل الحضور والتوقيع عليه .

وتبين أن عدد الأسهم الحاضرة فى الإجتماع 4285742 سهماً من مجموع أسهم الشركة البالغ عددها 5652040 سهماً بنسبة حضور %75.82 .

لذلك أعلن السيد / مراقب حسابات الشركة صحة إجراءات الدعوة واكتمال نصاب الحضور .

بناء على ما تقدم أعلن السيد / رئيس الجمعية صحة الاجتماع وقرر افتتاح الجلسة بالنظر فى جدول الأعمال . وبعد المداولة والرد على استفسارات بعض السادة / المساهمين اتخذ الحاضرون بالإجماع القرارات التالية:-

البند الاول :-

النظر فى تجزئة القيمة الاسمية للسهم لتصبح واحد جنيه بدلا من خمسة جنيهات للسهم

القرار الاول :-

قرر الحاضرون الموافقة بالإجماع على تجزئة القيمة الاسمية للسهم لتصبح واحد جنيه بدلا من خمسة جنيهات للسهم

البند الثانى :-

النظر فى تعديل المادة 6 من النظام الاساسى للشركة بتوزيع نصف سهم مجاني من الارباح المرحلة

المادة (6) قبل التعديل:

حدد رأسمال الشركة المرخص به بمبلغ 100000000 جنيه (فقط مائة مليون جنيه مصرى) وحدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ 28260200 جنيه (فقط ثمانية وعشرون مليون ومائتان وستون الف ومائتان جنيه مصرى) موزع على عدد 5652040 سهم (فقط خمسة ملايين وستمائة اثنى وخمسون الف واربعون سهم) اسمى قيمة كل سهم 5 جنيه (فقط خمسة جنيهات) مصرية.

المادة (6) بعد التعديل:


حدد رأسمال الشركة المرخص به بمبلغ 100000000 جنيه (فقط مائة مليون جنيه مصرى) وحدد رأسمال الشركة المصدر بمبلغ 42390300 جنيه (فقط اثنان واربعون مليون ثلاثمائة وتسعون الف وثلاثمائة جنيه مصرى) موزع على عدد 42390300 سهم (فقط اثنان واربعون مليون ثلاثمائة وتسعون الف وثلاثمائة سهم) اسمى قيمة كل سهم واحد جنيه مصرى .

رئيس الاجتماع

مراقب الحسابات

أمين سر الاجتماع

فارزى الأصوات



القرار الثاني :-

قرر الحاضرون الموافقة بالاجماع على تعديل المادة 6 من النظام الاساسى للشركة

اليנד الثالث :-


النظر في تعديل المادة رقم (7) من النظام الاساسى للشركة (هيكل المساهمين)


المادة (7) قبل التعديل:

تكون رأسمال الشركة من عدد 5652040 سهم (فقط خمسة ملايين وستمائة اثنان وخمسون الف واربعون سهم) اسمي وقد تم الاكتتاب في راس المال علي النحو التالي:

اجمالي عدد الاسهم	عدد الاسهم		الجنسية	الاسم
	مطلي	اجنبي		
٨٤٨٢٣٤	-----	٨٤٨٢٣٤	كويتية	1 - شركة شاطيء البدع للتجارة العامة
٦٢٤٩٨٩	-----	٦٢٤٩٨٩	كويتية	2 - شركة مهند الخرافي للتجارة العامة
٦٢٤٩٨٩	-----	٦٢٤٩٨٩	كويتية	3 - شركة تازر للتجارة العامة
٦٢٤٩٨٩	-----	٦٢٤٩٨٩	كويتية	4 - شركة ابناء جاسم محمد الخرافي للتجارة العامة
٥٥٦٦٣٢	-----	٥٥٦٦٣٢	كويتية	5 - شركة صوفر للتجارة العامة
٣١٢٥١٦	-----	٣١٢٥١٦	كويتية	6 - شركة الغنيمه الدولية للتجارة العامة
٣١٢٥١٦	-----	٣١٢٥١٦	كويتية	7 - شركة ساحل البدع للتجارة العامة
٣١٢٥١٦	-----	٣١٢٥١٦	كويتية	8 - شركة بسما للتجارة العامة
٦٨٣٥٧	-----	٦٨٣٥٧	كويتية	9 - هبه ناصر محمد عبد المحسن الخرافي
4	-----	4	كويتية	10 - شركة محمد عبد المحسن الخرافي القايبضا
١٣٦٦٢٩٨	١٣٦٦٢٩٨	-----	مصريون	11 - مساهمون آخرون
٥٦٥٢٠٤٠	١٣٦٦٢٩٨	٤٢٨٥٧٤٢		الاجمالي

وتبلغ نسبة المشاركة المصرية ٢٤ % ونسبة المشاركة الاجنبية ٧٦ % وقد تم سداد راس المال المصدر بالكامل بنسبة ١٠٠ % بموجب التاشير بالسجل التجاري .





المادة (7) بعد التعديل:

يتكون رأسمال الشركة من عدد 42390300 جنيه (فقط اثنان واربعون مليون وثلاثمائة وتسعون الف وثلاثمائة جنيه مصري) موزع على عدد 42390300 سهم (فقط اثنان واربعون مليون وثلاثمائة وتسعون الف وثلاثمائة سهم) اسمى وقد تم الاكتتاب في راس المال على النحو التالي :

الاسم	الجنسية	عدد الاسهم		اجمالي عدد الاسهم
		اجنبي	محلي	
1 - شركة شاطيء البدع للتجارة العامة	كويتية	6361755	-----	6361755
2- شركة مهند الخرافي للتجارة العامة	كويتية	4687417	-----	4687417
3 - شركة تازر للتجارة العامة	كويتية	4687417	-----	4687417
4 - شركة ابناء جاسم محمد الخرافي للتجارة العامة	كويتية	4687417	-----	4687417
5 - شركة صوفى للتجارة العامة	كويتية	4174740	-----	4174740
6 - شركة الغنيمه الدولية للتجارة العامة	كويتية	2343870	-----	2343870
7 - شركة ساحل البدع للتجارة العامة	كويتية	2343870	-----	2343870
8 - شركة بسما للتجارة العامة	كويتية	2343870	-----	2343870
9 - هبه ناصر محمد عبد المحسن الخرافي	كويتية	512677	-----	512677
10 - شركة محمد عبد المحسن الخرافي القاضة	كويتية	34	-----	34
11 - مساهمون آخرون	مصريون	-----	10247235	10247235
الاجمالي		32143065	10247235	42390300

وتبلغ نسبة المشاركة المصرية ٢٤ % ونسبة المشاركة الاجنبية ٧٦ % وقد تم سداد راس المال المصدر بالكامل بنسبة ١٠٠ % بموجب التاشير بالسجل التجاري .

القرار الثالث :-

قرر الحاضرون بالاجماع على تعديل المادة 7 من النظام الاساسى للشركة

مراقب الحسابات


امين سر الاجتماع

فارزى الاصوات



Handwritten signature of the Chairman of the Meeting.

Handwritten signature of Farzi Al-Awawat.



البند الرابع :-

النظر في تعديل المواد 25 و 39 و 46 من النظام الاساسي للشركة وذلك تنفيذاً لاحكام القانون رقم 13 لسنة 2022 وقرار مجلس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 149 لسنة 2022 بشأن إتاحة استخدام الأنظمة الإلكترونية التي تكفل لمساهميها حضور اجتماعات الجمعية العامة وإثبات إجرائتها والتصويت عليها عن بعد

مادة ٢٥ قبل التعديل - يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب اثنين من أعضاء مجلس الإدارة و يجب أن يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة ولا يجوز أن تنقضى أربعة أشهر كاملة دون انعقاد المجلس. ويجوز أيضاً أن يعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع، وأن يكون هذا الاجتماع في مصر . ويجوز أن ينص على عقد اجتماعات استثنائية لمجلس إدارة الشركة في مدينة معينة خارج مصر إذا توافرت لدى الشركة ظروف خاصة تبيح هذا الاستثناء

مادة ٢٥ بعد التعديل - يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب اثنين من أعضاء مجلس الإدارة و يجب أن يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة ولا يجوز أن تنقضى أربعة أشهر كاملة دون انعقاد المجلس. ويجوز أيضاً أن يعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع، وأن يكون هذا الاجتماع في مصر . ويجوز أن ينص على عقد اجتماعات استثنائية لمجلس إدارة الشركة في مدينة معينة خارج مصر إذا توافرت لدى الشركة ظروف خاصة تبيح هذا الاستثناء

كما يجوز أيضاً ان يعقد المجلس خارج مركز الشركة بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة .

مادة 39 قبل التعديل : لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصالة أو الانابة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهماً ، ولا يكون لأي مساهم من غير الأشخاص الاعتباريين بوصفه أصيلاً أو نائباً عن الغير عدد من الأصوات يجاوز ٢٥ % من عدد الأصوات المقررة لأسهم الحاضرين ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلاً في الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته ، وذلك في غير الأحوال التي ينقص عدد أعضاء مجلس الإدارة من ذلك ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول . وفي جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضره ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل ، وذلك إذا توافر للاجتماع الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون واللائحة التنفيذية .

مادة 39 بعد التعديل : لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصالة أو الانابة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهماً ، ولا يكون لأي مساهم من غير الأشخاص الاعتباريين بوصفه أصيلاً أو نائباً عن الغير عدد من الأصوات يجاوز ٢٥ % من عدد الأصوات المقررة لأسهم الحاضرين ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلاً في الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته ، وذلك في غير الأحوال التي ينقص عدد أعضاء مجلس الإدارة من ذلك ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول . وفي جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضره ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل ، وذلك إذا توافر للاجتماع الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون واللائحة التنفيذية .


كما يجوز للمساهمين التصويت بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة .

فارزى الاصوات

امين سر الاجتماع

مراقب الحسابات

مجلس الاجتماع



مادة 46 قبل التعديل :

- تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل نظام الشركة مع مراعاة ما يأتي :
- (أ) لا يجوز زيادة التزامات المساهمين ويقع باطلا كل قرار يصدر من الجمعية العامة يكون من شأنه المساس بحقوق المساهم الأساسية التي يستخدمها بصفته شريكا
- (ب) يجوز إضافة أغراض مكملة أو مرتبطة أو قريبة من غرض الشركة الأصلي بموافقة الهيئة العامة للاستثمار
- (ج) يكون الجمعية العامة غير العادية للنظر في إطالة أمد الشركة أو تقصيره أو حلها قبل موعدها أو تغيير نسبة الخسارة التي يترتب عليها حل الشركة إجباريا أو إدماج الشركة وإذا بلغت خسائر الشركة نصف رأس المال المصدر وجب على مجلس الإدارة أن يبادر إلى دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في حل الشركة أو استمرارها ، ولا ينفذ أي تعديل في نظام الشركة إلا بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ومع مراعاة الأحكام المتعلقة بالجمعية العادية تسرى على الجمعية العامة غير العادية الأحكام التالية :
- (د) تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة مجلس الإدارة ، وعلى المجلس توجيه دعوة إذا طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يمثلون 10٪ من رأس المال على الأقل لأسباب جدية وبشرط أن يودع الطالبون أسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة ولا يجوز سحب هذه الأم لأسهم الا بعد انقضاء الجمعية . وإذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية خلال شهر من تقديم الطلب كان للطالبين أن يتقدموا بطلبهم إلى الجهة الإدارية المختصة التي تتولى توجيه الدعوة .
- (هـ) لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل ، فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول ، و جهت دعوة الجمعية إلى اجتماع ثانی يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال على الأقل .
- (و) تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع الا إذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال أو خفضه أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الأصلي أو إدماجها ، فيشترط لصحة القرار في هذه الأحوال ان يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع الاسهم الممثلة في الاجتماع

مادة 46 بعد التعديل :

- تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل نظام الشركة مع مراعاة ما يأتي :
- (أ) لا يجوز زيادة التزامات المساهمين ويقع باطلا كل قرار يصدر من الجمعية العامة يكون من شأنه المساس بحقوق المساهم الأساسية التي يستخدمها بصفته شريكا
- (ب) يجوز إضافة أغراض مكملة أو مرتبطة أو قريبة من غرض الشركة الأصلي بموافقة الهيئة العامة للاستثمار
- (ج) يكون الجمعية العامة غير العادية للنظر في إطالة أمد الشركة أو تقصيره أو حلها قبل موعدها أو تغيير نسبة الخسارة التي يترتب عليها حل الشركة إجباريا أو إدماج الشركة وإذا بلغت خسائر الشركة نصف رأس المال المصدر وجب على مجلس الإدارة أن يبادر إلى دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في حل الشركة أو استمرارها ، ولا ينفذ أي تعديل في نظام الشركة إلا بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ومع مراعاة الأحكام المتعلقة بالجمعية العادية تسرى على الجمعية العامة غير العادية الأحكام التالية :
- (د) تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة مجلس الإدارة ، وعلى المجلس توجيه دعوة إذا طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يمثلون 10٪ من رأس المال على الأقل لأسباب جدية وبشرط أن يودع الطالبون أسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة ولا يجوز سحب هذه الأم لأسهم الا بعد انقضاء الجمعية . وإذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية خلال شهر من تقديم الطلب كان للطالبين أن يتقدموا بطلبهم إلى الجهة الإدارية المختصة التي تتولى توجيه الدعوة .


رئيس الاجتماع

مراقب الحسابات

أمين سر الاجتماع

فارزى الاصوات





(هـ) لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس المال على الأقل ، فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول ، و جهت دعوة الجمعية إلى اجتماع ثلثي يعقد خلال الثلاثين يوما التالية للاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحا إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال على الأقل .

(و) تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع الا إذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال أو خفضه أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الأصلي أو إدماجها ، فيشترط لصحة القرار في هذه الأحوال ان يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع الاسهم الممثلة في الاجتماع

(ز) كما يجوز للمساهمين التصويت بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة .

القرار الرابع :-

قرر الحاضرون بالاجماع بالموافقة على تعديل المواد 25 ، 39 ، 46 من النظام الاساسي للشركة هذا وقد فوضت الجمعية العامة غير العادية السيد / محمد فرغلي محمد عثمان و احمد حسين محمد مجتمعين او منفردين في اتخاذ الاجراءات اللازمة لدى كافة الجهات الرسمية ذات العلاقة لاعتماد محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية من الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة والتوقيع امام الشهر العقارى والتوثيق على عقد تعديل المواد 6 ، 7 ، 25 ، 39 ، 46 من النظام الاساسي للشركة وتوثيق العقد بنقابة المحامين والتأشير بذلك فى السجل التجارى وكافة الجهات الحكومية ذات العلاقة .

وانتهى الاجتماع فى تمام الساعة الثالثة عصر نفس اليوم .

أمين سر الاجتماع

محاسب/ أحمد حسن مرسي

رئيس مجلس الادارة

الدكتور / مجدي محمد الجبيلي

اقرار

فارزى الاصوات

السيد/ محمد فرغلى محمد

السيد / محمود الهلالي

مراقب الحسابات

الدكتور /رشاد حسني



اقر أنا الدكتور / مجدي محمد الجبيلي . بصفتى رئيس الاجتماع باننى مسئول مسؤلية قانونية كاملة عن صحة ما ورد فى هذا المحضر من بيانات ووقائع واجراءات الانعقاد وذلك فى مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة .

رئيس الاجتماع

الدكتور / مجدي محمد الجبيلي



